

بوابة للمعرفة القانونية وتقديم الحلول يديرها فريق من المحامين المتخصصين
ويشرف عليها الأستاذة/ نهاد أبو القمصان المحامية بالنقض

أسأل محاميك



سؤال:

ما المقصود بالتمييز
ضد المرأة؟



الإجابة

يعنى مصطلح "التمييز ضد المرأة" أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.



معلومة قانونية

تتخذ الدول الأطراف في جميع الميادين، ولا سيما الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، كل التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لكفالة تطور المرأة وتقديمها الكاملين. وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل. الامم المتحدة



المقالات القانونية مقال العدد

قرار اتحاد السلاح المصري باستبعاد اللاعبة ندى حافظ و 9 لاعبات أخريات من المنافسة الدولية تمييز ضد اللاعبات ومخالف للاتحاد والدستور والقانون.

يدين المركز المصري لحقوق المرأة بشدة القرار الصادر عن اتحاد السلاح المصري باستبعاد 10 لاعبات، من بينهن البطلة الأولمبية ندى حافظ، عن المشاركة في المنافسات الدولية. يعتبر هذا القرار تمييز ضد اللاعبات على أساس السن والأهوية ومخالف للمادة 5 من لائحة الاتحاد ومخالف لقانون الرياضة والدستور. ويعد انتهاكاً صارخاً لحقوق الرياضيات المصريات.

وقد أصدر الاتحاد بيان يبرر فيه هذا القرار وهو الاعتماد على الناشئات لصناعة جيل جديد، دون إيضاح ما إذا كان القرار يشمل اللاعبات واللاعبين وينطبق على الجميع من الجنسين، أم يقتصر على اللاعبات فقط، أم يشمل اللاعبين أيضاً؟ هذا القرار يحتاج إلى مراجعة ويثير تساؤلات حول الشفافية والمعايير المتبعة في اتخاذ مثل هذه القرارات المصرية. بل ويضع مصر في ترتيب متأخر في التقارير الدولية المعنية بحقوق المرأة على المستوى الدولي.

وتؤكد نهاد أبو القمصان رئيسة المركز المصري لحقوق المرأة إن استبعاد بطلة بحجم ندى حافظ، وتسعة بطلات أخريات حققت إنجازات على مستوى المنافسات الدولية، يعد خسارة فادحة للرياضة المصرية.

لذا نطالب وزير الرياضة بالتدخل الفوري لمراجعة هذا القرار لما ينطوي على تمييز مخالف للقانون ويمس بحقوق الرياضيات المصريات ويضر بصورة الرياضة المصرية عالمياً. كما نؤكد على ضرورة:

العدالة والمساواة: يجب أن يتم اختيار اللاعبين واللاعبات بناءً على الكفاءة والاستحقاق، دون أي تمييز على أساس الجنس.
الشفافية: يجب أن تكون عملية اتخاذ القرارات في الاتحادات الرياضية شفافة، وأن تخضع للمساءلة.
دعم الرياضيات: يجب على الدولة والاتحادات الرياضية توفير الدعم اللازم للرياضيات المصريات، وتشجيعهن على تحقيق إنجازات أكبر.

خدماتنا القانونية في مجال الاستشارات المجانية:

- منصة محاميك هي بوابة للمعرفة القانونية وتقديم الحلول يديرها فريق من المحامين المتخصصين ويشرف عليها الأستاذة/ نهاد أبو القمصان المحامية بالنقض

مفاهيم حقوقية



حقوق المرأة كحق من حقوق الإنسان: جميع البشر يولدون أحرارًا متساوون في الكرامة والحقوق "وأن" لكل فرد الحق في جميع الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان، دون تمييز من أي نوع، مثل العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو المولد أو أي وضع آخر

محاميك

المستجدات القانونية

نص المادة 11 من الدستور المصري للمساواة بين الرجل والمرأة

لصت المادة 11 على ان الدولة تكفل تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لاحكام الدستور


عملائنا



استقبلت صفحات الفيس بوك وخطوط التليفون إجمالي 928 استشارة ، كالت موزعة كالتالي:-

الاتصالات الواردة عبر خطوط التليفون
الفيسبوك

الاتصالات الواردة عبر خطوط التليفون: 650 استشارة أي ما مثل نسبة 70%
صفحات وسائل التواصل الاجتماعي : 278 استشارة أي ما مثل نسبة 29.9%



مستشارك القانوني في قضايا الأسرة .. سيدة أجنبية تتهم زوجها المصري باختطاف نجلها

ومستشارك القانوني لقضايا الأسرة (محاميك) يوضح:

نحن بصدد جريمة عدم تسليم طفل لمستحق رعايته حيث نصت المادة 292 من قانون العقوبات على يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة أو بغرامة لا تزيد على خمسمائة جنيه أي الوالدين أو الجدين لم يسلم ولده الصغير أو ولد ولده إلى من له الحق في طلبه بناء على قرار من جهة القضاء صادر بشأن حضنته أو حفظه ، وكذلك أي الوالدين أو الجدين خطفه بنفسه أو بواسطة غيره ممن لهم بمقتضى قرار من جهة القضاء حق حضنته أو حفظه ولو كان ذلك بغير تحايل أو إكراه.

هذا لان جميع الأحكام القضائية وقرارات النيابة العامة لشئون الأسرة الصادرة بشأن ضم أطفال إلى حضنة أمهاتهم الأجنبية المتزوجات من مصريين يتم تنفيذها بعد اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، بغض النظر عن جنسية الأم طالبة الضم والتسليم.

بشأن اختفاء الطفلين كريم أحمد محمد، سن 7 سنوات، وشقيقه أمير، 6 سنوات، واتهام والدتهما تحمل الجنسية الأوكرانية، لوالدهما "مصرى الجنسية" بختفهما.

وبالفحص تبين أنه بتاريخ 8/11/2019 تبلغ لقسم شرطة التجمع الأول بمديرية أمن القاهرة من إحدى السيدات "تحمل الجنسية الأوكرانية" مقيمة بدائرة القسم، بتضررها من قيام زوجها "مصرى الجنسية" مقيم بمدينة دمياط، بأخذ نجلها المذكوران، وتحرر عن ذلك المحضر رقم 9288/2019 إدارى القسم.

يشار إلى أنه يوجد نزاع بين المُبلِغة وزوجها المصري على حضنة الطفلين وتم إتخاذ الإجراءات القانونية.



كشفت مصادر أمنية، أسباب اختفاء طفلين واتهام والدتهما الأجنبية لزوجها المصري باختطافهما بعدما تداولت مواقع التواصل الاجتماعي والإخباري تحت عنوان "حكاية خطف كريم وأمير بالرحاب، ورسالة مؤثرة من والدتهما الأوكرانية"،



محاميك نشرة شهرية تصدر عن ملصة محاميك بالتعاون مع المركز المصري لحقوق المرأة و بيت الخبرة القانوني و اللوعي

اتصل بنا

التليفون :

01061496144

01066854655

0225242141

واتس أب:

01061496144

البريد الإلكتروني :

info@mohamek.com

complaints@mohamek.com

لتواصل مع فريق الدعم أو الشكاوي (رسائل من

خلال الوتس اب فقط) 01024234501

اطلب استشارة مجاناً

اونلاين املاً الاستمارة او من خلال الایمیل تلفونيا مكاملة لمدة ٣٠ دقيقة



ساعات العمل

الأحد - الخميس : 10 صباحا - 4 مساءً

